mroftalp htehaB ni knil muideM

ما حكم من قال لزوجته وهو غضبان أنت طالق بالثلاث، ثم عاشرها بعد ذلك، وقال لم أكن أنوي بالطلاق؟

صالح الفوزان

تقول عن نفسها انا سيدة متزوجة ولي من الاولاد اثنان منذ سبعة عشر يوما حدث مشاركة بيني وبين زوجي واحتدم النقاش وفي ثورة غضبه قال لي انت طالق بالثلاث مع العلم انه وقت لفظه في ذلك كان زنبا واستمر في حياته بشكل طبيعي - 00:00:00
وحدث بعد طلاقه باتصال بعد طلاقه باربعة ايام ولم يسأل عن هذا الشأن وحتى الان يقول انه يعلم نيته هو عند رفضه بذلك اي انه لم يكن يني الصلاة واذ وقد سألت انا واستفسرت عن هذا الشأن وخاف ونحن مغتربون وليس لنا اقارب - 00:00:20
اليهم بعد الله ويقيموا معه في الشقة. ارجو من فضيلتكم ان تتكرموا لنا بالافتاء عن هذا الموضوع وهل له كفارة؟ جزاكم الله خيرا الواجب عليك ان تمتنعي منه ولا تمكنيه من نفسك حتى يأتي بفتوى مكتوبة من من المسكين من احد المسكين - 00:00:40
كل بلد فلا تمكنيهم من نفسك وامتنعي منه وامتعدي عنه حتى يأتي بفتوى من احد المعتبرين في البلد الذي لن تنفيه او في احدى البلاد الاسلامية التي فيها مفتون معتمدون او ان تحظري انت واياه عند المفتي وآآ - 00:01:00
تخبروه عما حصل وما وقع ثم بعد ذلك هو ينظر في هذا الموضوع. المهم ان هذا العمل خطأ وان قوله انني لم اقصد هذا لا يغنيه شيء يعني ان الصلاة والقدر فانه يقع. نواه او لم ينوه ويتلفظ بالصلاة الصريح. نعم. فانه يقع ولا يقصر على نيته او عدم نيته. او ان - 00:01:20
جاد او هازل او مازح او غير ذلك لا كل هذه لا لا اعتبار لها. ولكن الامر فيه نوع من الاشتباه اذا كان في حالة غضب شديد فلابد من الحضور الى المفتي المعتمد او الكتابة الى ادارة البحوث العلمية والنساء في الرياض فيما حصل. المهمة لا - 00:01:40
من نفسك الا بفتوى شرعية معتمدة - 00:02:00